

## سنن البيهقي الكبرى

11492 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب ثنا أحمد بن عيسى ثنا عبد الله بن وهب حدثني هشام بن سعد أن أبا الزبير حدثه قال سمعت جابر بن عبد الله يقول ي كنا في زمان رسول الله أخذ الأرض بالثلث والربع بالمأذونات فقام رسول الله فقال من كانت له أرض فليزرعها وإن لم يزرعها فليمنحها أخاه فإن لم يمنحها أخاه فليمسكها رواه مسلم في الصحيح عن أحمد بن عيسى